

"الرد العلمي المختصر"

رُدودٌ علميةٌ مختصرةٌ ، أتناولُ فيها -أسبوعياً- كتاباً ، أو مقالاً ، أو محتوىً من محتويات شبكات التواصل ؛ مما يُنتجُه المخالفون ؛ سواء كانوا مُبتدعةً مُحدثين ، أو ليبراليين ضالين ، أو من جانبة الصواب من أهل السنة المُؤخدين .

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ ، وَالصَّلَاةُ ، وَالسَّلَامُ عَلَى أَشْرَفِ الْأَنْبِيَاءِ ، وَالْمُرْسَلِينَ ، وَعَلَى آلِهِ ، وَصَحَابَتِهِ ، وَالتَّابِعِينَ ... أَمَا بَعْدُ :

الرَّدُّ السَّادِسُ (تَابِعٌ ...):

عَلَى شُبُهَاتٍ مُتَعَدِّدَةٍ حَوْلَ : فَلِسْطِينَ ، وَالْقِتَالِ لِدَفْعِ الْغَاصِبِ الْمُحْتَلِّ مِنْهَا .
النَّاقِلُ : مَجْمُوعَةٌ مِنَ اللَّيْبَرَالِيِّينَ ، وَبَعْضُ أَهْلِ الْأَهْوَاءِ ؛ مِنَ الْمُنتَسِبِينَ إِلَى الْمُسْلِمِينَ .

رَدُّ الشُّبُهَةِ الثَّلَاثَةِ :

وهي :

قَوْلُهُمْ : إِنَّ الْمُقَاوَمَةَ مِنْ أَهْلِ فَلِسْطِينَ جَمَاعَةٌ إِزْهَابِيَّةٌ ، تَنْتَسِبُ إِلَى حِزْبِ إِزْهَابِيٍّ ، هُوَ حِزْبُ الْإِخْوَانِ الْمُسْلِمِينَ ؛ فَعَلَيْهِ لَا يَجُوزُ مُنَاصَرَّتُهُمْ ، وَلَا إِعَانَتُهُمْ .
إِنْ كَانَ الْوَاقِعُ كَمَا ذَكَرَ فِي هَذِهِ الشُّبُهَةِ ؛ فَأَقُولُ مُجِيبًا :

[١] أَلَيْسَ هَؤُلَاءِ الْمُقَاوِمُونَ مُسْلِمِينَ ، وَالْوَاجِبُ عَلَى الْمُسْلِمِ الدِّفَاعُ عَنْ أَخِيهِ الْمُسْلِمِ ؛ فَ : "لَا يَظْلِمُهُ ، وَلَا يَخْذُلُهُ ، وَلَا يُسْلِمُهُ" ^(١) ؟!

وَأَلَيْسَ عَدُوَّهُمْ الْمُتَرَبِّصُ الْيَهُودَ ؛ الَّذِينَ جَمَعُوا الْحُبْثَ ، وَالْعَدَاوَةَ مِنْ جَمِيعِ أَطْرَافِهَا ؛ كَمَا قَالَ اللَّهُ عَنْهُمْ : {لَتَجِدَنَّ أَشَدَّ النَّاسِ عَدَاوَةً لِلَّذِينَ آمَنُوا الْيَهُودَ وَالَّذِينَ أَشْرَكُوا} [المائدة: ٨٢] ؟!
وَأَلَيْسُوا مَظْلُومِينَ ، وَالْوَاجِبُ نَصْرُ الْمَظْلُومِ وَلَوْ كَانَ كَافِرًا ، فَكَيْفَ بِالْمُسْلِمِ !؟ فَقَدْ :
قَالَ تَعَالَى : {وَتَعَاوَنُوا عَلَى الْبِرِّ وَالتَّقْوَى وَلَا تَعَاوَنُوا عَلَى الْإِثْمِ وَالْعُدْوَانِ} [المائدة: ٢] ،
وَقَالَ الرَّسُولُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : "انصُرْ أَخَاكَ ظَالِمًا ، أَوْ مَظْلُومًا" ، قَالُوا : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، هَذَا نَنْصُرُهُ مَظْلُومًا ، فَكَيْفَ نَنْصُرُهُ ظَالِمًا ؟ قَالَ : "تَأْخُذُ فَوْقَ يَدَيْهِ" ^(٢) .

(١) انظر : ما رواه البخاري (٤٢٤٤) ، ومسلم (٦٦٧٤) .

(٢) رواه البخاري (٢٤٤٣) .

[٢] ثُمَّ إِنَّ الْبِدَعَ الَّتِي هُمْ وَاقِعُونَ فِيهَا لَيْسَتْ مُخْرِجَةً عَنِ مِلَّةِ الْإِسْلَامِ ؛ كَبِدْعَةِ الرَّفْضِ ، أَوْ التَّجْهِمِ ، بَلْ هِيَ أَقْلٌ مِنْ ذَلِكَ ؛

يَقُولُ شَيْخُ الْإِسْلَامِ ابْنُ تَيْمِيَّةَ رَحِمَهُ اللَّهُ : "فَإِذَا تَعَدَّرَ إِقَامَةُ الْوَاجِبَاتِ مِنَ الْعِلْمِ ، وَالْجِهَادِ ، وَغَيْرِ ذَلِكَ إِلَّا بِمَنْ فِيهِ بِدْعَةٌ ؛ مَضَرَّتْهَا دُونَ مَضَرَّةِ تَرْكِ ذَلِكَ الْوَاجِبِ كَانَ تَحْصِيلُ مَصْلَحَةٍ الْوَاجِبِ مَعَ مَفْسَدَةٍ مَرْجُوحَةٍ مَعَهُ خَيْرًا مِنَ الْعَكْسِ ... ، وَدَيْنُ اللَّهِ وَسَطٌ بَيْنَ الْعَالِي فِيهِ ، وَالْجَانِي عَنْهُ"^(١) ، وَأَمَّا الرَّافِضَةُ -وَمَنْ نَحَا نَحْوَهُمْ ؛ مِنَ النُّصَيْرِيَّةِ ، وَأَشْبَاهَهُمْ مِنَ الرَّافِضَةِ الْمُشْرِكَةِ- فَلَا يُرْتَجَى مِنْهُمْ نَصْرٌ ، وَلَا إِعَانَةٌ ؛ بَلْ بِالْعَكْسِ"^(٢) ،

وَيَقُولُ ابْنُ الْقَيْمِ رَحِمَهُ اللَّهُ -فِي ذِكْرِ بَعْضِ فَوَائِدِ صُلْحِ الْحُدَيْبِيَّةِ- : "وَمِنْهَا : أَنَّ الْمُشْرِكِينَ ، وَأَهْلَ الْبِدَعِ ، وَالْفُجُورِ ، وَالْبُغَاةِ ، وَالظَّالِمَةَ إِذَا طَلَبُوا أَمْرًا يُعْظَمُونَ فِيهِ حُرْمَةً مِنْ حُرْمَاتِ اللَّهِ تَعَالَى أُحِبُّوا إِلَيْهِ ، وَأَعْطَوْهُ ، وَأُعِينُوا عَلَيْهِ ، وَإِنْ مَنَعُوا غَيْرَهُ ؛ فَيَعَاوَنُونَ عَلَى مَا فِيهِ تَعْظِيمُ حُرْمَاتِ اللَّهِ تَعَالَى ، لَا عَلَى كُفْرِهِمْ ، وَبَغْيِهِمْ ، وَيَمْنَعُونَ مِمَّا سِوَى ذَلِكَ ، فَكُلُّ مَنْ التَّمَسَّ الْمُعَاوَنَةَ عَلَى مَحْبُوبٍ لِلَّهِ تَعَالَى ، مُرْضٍ لَهُ أُحِيبَ إِلَى ذَلِكَ ؛ كَأَنَّ مَنْ كَانَ ، مَا لَمْ يَتَرْتَّبْ عَلَى إِعَانَتِهِ عَلَى ذَلِكَ الْمَحْبُوبِ مَبْعُوضٌ لِلَّهِ أَعْظَمُ مِنْهُ ، وَهَذَا مِنْ أَدَقِّ الْمَوَاضِعِ ، وَأَصْعَبِهَا ، وَأَشَقَّهَا عَلَى النَّفْسِ"^(٣) .

[٣] ثُمَّ إِنَّ هَؤُلَاءِ الْمُجَاهِدِينَ يُدَافِعُونَ عَنِ بَيْتِ الْمَقْدِسِ -وَأَكْنَافِهِ- ؛ الْمُحْتَلِّ مِنْ قَبْلِ الصَّهَابِيَّةِ ؛ الطُّغَاةِ ، الْبُغَاةِ ، وَلَا يُوجَدُ أَحَدٌ -الآن- يُدَافِعُ عَنِ مُقَدَّسَاتِنَا السَّلْبِيَّةِ فِي فِلَسْطِينَ إِلَّا هُمْ ؛ فَدَفَاعُهُمْ شَرْعِيٌّ ، وَجِهَادُهُمْ وَاجِبٌ عَيْنِيٌّ ؛ "فَالْعَدُوُّ الصَّائِلُ الَّذِي يُفْسِدُ الدِّينَ ، وَالدُّنْيَا لَا شَيْءَ أَوْجِبَ بَعْدَ الْإِيمَانِ مِنْ دَفْعِهِ"^(٤) ،

(١) مجموع الفتاوى (٢١٣/٢٨-٢١٤) .

(٢) يَقُولُ شَيْخُ الْإِسْلَامِ ابْنُ تَيْمِيَّةَ رَحِمَهُ اللَّهُ : "هَؤُلَاءِ الْقَوْمُ الْمُسَمَّوْنَ بِالنُّصَيْرِيَّةِ هُمْ ، وَسَائِرُ أَصْنَافِ الْقَرَامِطَةِ الْبَاطِنِيَّةِ أَكْفَرُ مِنَ الْيَهُودِ ، وَالنَّصَارَى ؛ بَلْ ، وَأَكْفَرُ مِنْ كَثِيرٍ مِنَ الْمُشْرِكِينَ ، وَضَرُّهُمْ عَلَى أُمَّةِ مُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَعْظَمُ مِنْ ضَرِّ الْكُفَّارِ الْمُحَارِبِينَ ؛ مِثْلُ كُفَّارِ النَّتَارِ ، وَالْفَرَنْجِ ، وَغَيْرِهِمْ ... ، وَمِنْ الْمَعْلُومِ عِنْدَنَا أَنَّ السَّوَاجِلَ الشَّامِيَّةَ إِنَّمَا اسْتَنَزَلَتْ عَلَيْهَا النَّصَارَى مِنْ جَهَنَّمَ ، وَهِيَ دَائِمًا مَعَ كُلِّ عَدُوٍّ لِلْمُسْلِمِينَ ؛ فَهُمْ مَعَ النَّصَارَى عَلَى الْمُسْلِمِينَ ، وَمِنْ أَعْظَمِ الْمَصَائِبِ عِنْدَهُمْ فَتْحُ الْمُسْلِمِينَ لِلسَّوَاجِلِ ، وَانْقِهَاؤُ النَّصَارَى ؛ بَلْ وَمِنْ أَعْظَمِ الْمَصَائِبِ عِنْدَهُمْ انْتِصَارُ الْمُسْلِمِينَ عَلَى النَّتَارِ" [مجموع الفتاوى (١٤٩/٣٥)- (١٥١) .

(٣) زاد المعاد (٢٦٩/٣) .

(٤) مجموع الفتاوى الكبرى ؛ لشيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله (٥٣٨/٥) .

٤] ثُمَّ إِنَّ جِهَادَهُمْ هَذَا -فِيَمَا نَحْسَبُهُمْ- لَيْسَ عَنْ حَزْبِهِمُ الْمُبْتَدِعِ ، إِنَّمَا هُوَ عَنْ أَرْضِهِمُ الَّتِي وَرَثْتَهُمُ اللَّهُ إِيَّاهَا - كَيْفَ وَفِيهَا الْمَسْجِدُ الْأَقْصَى - فَمَا يَفْعَلُونَهُ مِنْ جِهَادٍ ، أَوْ دِفَاعٍ لَهُ أُصُولُهُ فِي الشَّرْعِ ؛ فَلَنْ يَسْتَطِيعَ أَحَدٌ إِنْكَارَهُ ، أَوْ إِهْمَالَهُ ، بَلْ يُعْتَبَرُ الْمُدَافِعُ عَنْ أَرْضِهِ مِنْهُمْ شَهِيدًا -إِنْ شَاءَ اللَّهُ- ؛ لَقَوْلِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : "مَنْ قُتِلَ دُونَ مَالِهِ فَهُوَ شَهِيدٌ ، وَمَنْ قُتِلَ دُونَ دِينِهِ فَهُوَ شَهِيدٌ ، وَمَنْ قُتِلَ دُونَ دَمِهِ فَهُوَ شَهِيدٌ ، وَمَنْ قُتِلَ دُونَ أَهْلِهِ فَهُوَ شَهِيدٌ" (١)(٢) .

٥] ثُمَّ إِنَّ حَقِيقَةَ دِفَاعِهِمْ هَذَا لَيْسَ عَنْ أَرْضِهِمْ فَحَسْبُ ؛ بَلْ هُوَ عَنْ جَمِيعِ الْبِلَادِ السُّنِّيَّةِ ، الَّتِي تَقَعُ عَلَى حُدُودِهِمْ ، أَوْ هِيَ قَرِيبَةٌ مِنْهُمْ ، وَالَّتِي يُرِيدُ الصَّهَابِيُّونَ الْيَهُودَ -عَلَيْهِمْ لَعَائِنُ اللَّهِ- أَنْ يَخْتَلُوهَا ، فَإِنَّ مَشْرُوعَ الصَّهَابِيَّةِ التَّوَسُّعِيَّ - كَمَا هُوَ مُعَلَّنٌ - يَمْتَدُّ مِنَ النَّيْلِ إِلَى الْفُرَاتِ ، وَأَطْمَاعُهُمْ ، وَأَحْلَامُهُمْ تَتَّجِهُ إِلَى حَيْبَرَ ؛ التَّابِعَةَ لِلْمَدِينَةِ النَّبَوِيَّةِ ، عَلَى صَاحِبِهَا أَفْضَلُ الصَّلَاةِ ، وَالسَّلَامِ ، فَلَوْ تَخَاذَلَ هَؤُلَاءِ الْمُجَاهِدُونَ عَنِ الْجِهَادِ لَوَصَلَ الصَّهَابِيُّونَ -بِمُبَارَكَةِ عَالَمِيَّةِ- إِلَى بِلَادِنَا السُّنِّيَّةِ ، لَا بَلَّغَهُمُ اللَّهُ ذَلِكَ ؛ فَإِنَّ مِنْ أَكْبَرِ أَسْبَابِ تَسَلُّطِ الْأَعْدَاءِ عَلَى بِلَادِ الْمُسْلِمِينَ هُوَ تَفَرُّقُ الْمُسْلِمِينَ ، وَخَوْرُهُمْ ، وَتَرْكُهُمُ الْجِهَادَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ ، وَمُقَارَعَةَ الْأَعْدَاءِ .

٦] ثُمَّ إِنَّ أَحْكَامَ التَّعَامُلِ مَعَ الْمُبْتَدِعَةِ تَخْتَلِفُ فِي السَّلْمِ عَنْهَا فِي الْحَرْبِ ، فَكُلُّ لَهُ حُكْمُهُ ، وَلَا بُدَّ مِنْ مَعْرِفَةِ الْفِقْهِ السَّلَفِيِّ فِي ذَلِكَ ، وَفَهْمِهِ ، وَمِنْ ذَلِكَ : النَّقْدُ الْعَلَنِيُّ ، وَإِظْهَارُ أَخْطَاءِ الْمُجَاهِدِينَ عَلَى الْمَلَأِ ؛ فَإِنَّ هَذَا مِمَّا يَفْتُ فِي عَضِدِهِمْ أَمَامَ عَدُوِّهِمْ ، وَالنُّصْحُ -فِي هَذَا الْمَقَامِ- يَنْبَغِي أَنْ يَكُونَ فِي السِّرِّ ، بِمَا يَحْفَظُ عَلَيْهِمْ قُوَّتَهُمْ ، وَلَا يُظْهِرُ الشَّمَاتَةَ عَلَيْهِمْ مِنْ قَبْلِ أَعْدَائِهِمْ (٣) .

٧] وَإِنْ أَبْرَزَ مَا انْتَقَدَ عَلَى هَؤُلَاءِ الْمُجَاهِدِينَ هُوَ تَعَاوُنُهُمْ مَعَ الرَّافِضَةِ الْمُشْرِكِينَ !! لَكِنَّهُمْ -مُجِيبِينَ عَلَى هَذَا النَّقْدِ- يَقُولُونَ : الْإِسْتِعَانَةُ بِالْمُشْرِكِينَ -فِي بَعْضِ الْأَحْوَالِ- جَائِزَةٌ (٤) ، وَفَعَلْنَا -فِي هَذِهِ الْإِسْتِعَانَةِ- لِلضَّرُورَةِ الْقُصُوى ؛ كَضَّرُورَةِ الْأَكْلِ مِنَ الْمَيْتَةِ ، وَلَوْلَا الضَّرُورَةُ لَمَا فَعَلْنَا (٥) ،

(١) رواه أبو داود (٤٧٧٢) ، والترمذي (١٤٢١) .

(٢) انظر فتوى سماحة الشيخ عبد العزيز بن باز رحمه الله في هذا الشأن ، في مجموع الفتاوى (٩٣/١٨) .

(٣) قال بعض السلف : " مَنْ وَعَظَ أَخَاهُ فِيمَا بَيْنَهُ ، وَبَيْنَهُ فَهِيَ نَصِيحَةٌ ، وَمَنْ وَعَظَهُ عَلَى رُؤُوسِ النَّاسِ فِيمَا وَبَيْنَهُ " [جامع العلوم والحكم ، ص : (٢٢٥/١)] .

(٤) انظر مجموع الفتاوى ؛ لسماحة الشيخ ابن باز رحمه الله (١٠/١٠) .

(٥) الضرورة تقدر بقدرها ، ولا ينبغي تجاوز حدها .

وَأَنْتُمْ تَرَوْنَ كَيْفَ تَحَلَّى عَنَّا الْقَرِيبُ ، وَالْبَعِيدُ ، فَإِنَّا نَخَافُ عَلَى دِينِنَا ، وَأَرْضِنَا ، وَأَعْرَاضِنَا مِنْ أَنْ تُسْتَبَاحَ ، وَتُنْتَهَكَ ، وَإِنَّا قَدْ اسْتَعْنَا بِهِمْ بَعْدَ أَنْ أَمَّنَّا مَكْرَهُمْ ؛ هَكَذَا يَقُولُونَ ، نَسْأَلُ اللَّهَ أَنْ يَحْفَظَنَا ، وَإِيَّاهُمْ مِنْ مَكْرِ الرَّافِضَةِ ، وَحُبِّهِمْ ^(١) .

[٨] ثُمَّ إِنَّ مِنْ الْعَجَائِبِ الَّتِي وَجِدْتَ عِنْدَ بَعْضِ النَّاسِ أَنَّهُمْ صَبُّوا جَامَ غَضَبِهِمْ عَلَى هَذَا الْفَصِيلِ الْمُبْتَدِعِ ، وَنَسُوا الْمُعْتَدِينَ الْأَصْلِيِّينَ ، أَوْ حَقَّقُوا مِنْ نَفْدِهِمْ ، أَوْ هَوَّنُوا مِنْ أَعْمَالِهِمْ الْبَشِيعَةِ ؛ فِي قَتْلِهِمُ الْأَطْفَالَ ، وَالنِّسَاءَ ، وَالشُّيُوخَ ، بَلْ إِنَّ بَعْضَ الْمَحْدُولِينَ بَرَّرَ فِعْلَتَهُمْ ، وَقَالَ : هُوَ دِفَاعٌ مَشْرُوعٌ ، وَسَبَبٌ هَذَا كَلِّهِ : الْجَهَالَةُ فِي الدِّينِ ، أَوْ حِقْدٌ فِي الْقُلُوبِ دَفِينٌ .

[٩] ثُمَّ إِنَّ مَا نَتَحَدَّثُ فِيهِ -هنا- دَاخِلٌ فِي مَسْأَلَةِ : "الْوَلَاءِ ، وَالْبِرَاءِ" ، وَمُظَاهَرَةُ الْكَافِرِ عَلَى الْمُسْلِمِ كُفْرًا بِاللَّهِ ^(٢) ، فَحَذَارِ ، حَذَارِ أَيُّهَا الْمُتَعَجِّلُونَ !! فَقَدْ تَدَخَّلُونَ -بِتَحْطِطِكُمُ الْمُقَاوِمِينَ ، وَتَبْرِيرِكُمُ أَفْعَالَ الْأَعْدَاءِ فِي شَأْنِ الْجِهَادِ ، وَالْمُجَاهِدِينَ- فِي حُكْمِ الْمُظَاهِرِينَ لِلْكَافِرِينَ ، فَتَكُونُوا مِنَ الْهَالِكِينَ .

[١٠] إِنَّ اِنْسِيَاقَنَا لِهَذِهِ الشُّبْهَةِ سُقُوطٌ فِي الْفَخِّ الَّذِي نَصَبَهُ لَنَا أَعْدَاؤُنَا الصَّلِيبِيُّونَ ؛ فَانظُرُوا كَيْفَ جَرَّمُوا الْمُدَافِعِينَ عَن أَرْضِهِمْ ، وَعَدَّوهُ -فِي مَجَالِسِهِمُ الْأُمِّيَّةِ- مِنَ الْأَحْزَابِ الْإِرْهَابِيَّةِ ، وَفِي الْمُقَابِلِ بَرَّرُوا لِلْمُحْتَلِّ الْمُغْتَصِبِ ، وَجَعَلُوا مَا يَفْعَلُهُ مِنْ جَرَائِمٍ حَقًّا لَهُ قَانُونِيًّا ، بَلْ أَمَرُوا الْحُكُومَاتِ الْعَرَبِيَّةَ أَنْ تُطَبِّعَ مَعَهُ ، فَإِلَى اللَّهِ الْمَفْرَعُ ، وَالْمُشْتَكَى .

نَكْتَفِي بِهَذَا ، وَكُلُّ وَاحِدَةٍ مِنْ فِقَرَاتِ هَذَا الرَّدِّ كَافِيَةٌ -إِنْ شَاءَ اللَّهُ- فِي الْجَوَابِ عَلَى هَذِهِ الشُّبْهَةِ ، وَاللَّهُ الْمُوفِّقُ ، وَالْمُعِينُ ، وَهُوَ الْهَادِي إِلَى سَوَاءِ السَّبِيلِ .

يَتَّبِعُ ...

(١) هم اجتهدوا ، ويا ليتهم لم يفعلوا ؛ لأن الأصل في الرافضة الحبث ، والمكر ، والنفاق ؛ كحال النصرانية ، الذي تقدم النقل عن شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله في شأنهم .

(٢) انظر : الناقض الثامن ، من نواقض الإسلام ؛ لشيخ الإسلام محمد بن عبد الوهاب رحمه الله .